

الفهرست

الصفحة

٥	باب تمهيدي: تعريف القانون الدولي الخاص وتطوره وخصائصه ومصادره	الموضوع
٥	الفصل الأول: تعريف القانون الدولي الخاص وتطوره وموضوعاته	
٥	المبحث الأول: تعريف القانون الدولي الخاص وتطوره وموضوعاته.....	
١٠	المبحث الثاني: موضوعات القانون الدولي الخاص.....	
١٧	الفصل الثاني: طبيعة وخصائص القانون الدولي الخاص ومصادره	
١٧	المبحث الأول: طبيعة وخصائص القانون الدولي الخاص.....	
٢٩	المبحث الثاني: مصادر القانون الدولي الخاص.....	
٣٠	المطلب الأول: المصادر الداخلية.....	
٤٠	المطلب الثاني: المصادر الدولية.....	
٥٦	المطلب الثالث: المصادر العلمية.....	
٥٩	الباب الأول: تنازع القوانين	
٥٩	الفصل الأول: التعريف بتنازع القوانين وأنواعه وتطوره التاريخي	
٥٩	المبحث الأول: التعريف بتنازع القوانين وأنواعه وتكامله التاريخي.....	
٦٠	المطلب الأول: التعريف بتنازع القوانين وتكامله التاريخي.....	
٦٠	الفرع الأول: التعريف بتنازع القوانين.....	
٦٣	الفرع الثاني: التكامل التاريخي لتنازع القوانين.....	
٦٦	- نظرية الأحوال الإيطالية (مدرسة الحواشي).....	
٦٨	- نظرية الأحوال الفرنسية.....	
٧٠	- نظرية الأحوال الهولندية.....	
٧٢	- نظرية واغر.....	
٧٢	- نظرية سافنر.....	
٧٣	- نظرية سافيوني.....	
٧٦	- نظرية هاوس.....	
٧٦	النظريات الإيطالية الحديثة.....	
٧٦	- نظرية مانشيني.....	
٧٧	- النظريات الفرنسية الحديثة.....	
٧٨	- نظرية بليت.....	
٨٠	- موقف الشريعة الإسلامية من فكرة تنازع القوانين.....	
٨٨	المطلب الثاني: أنواع تنازع القوانين.....	
٩٤	المطلب الثالث: أسباب تنازع القوانين.....	
٩٧	المطلب الرابع: شروط تنازع القوانين الدولي.....	
١٠٣	الفصل الثاني: أساس تطبيق القانون الأجنبي ومراحله	
١٠٣	المبحث الأول: أساس تطبيق القانون الأجنبي.....	
١٠٥	المبحث الثاني: مراحل تطبيق القانون الأجنبي.....	
١٠٦	المطلب الأول: التكيف.....	

١٢٢	المطلب الثاني: الإحالة.....
١٤٠	الفصل الثالث: القانون الواجب في النزاع المشوب بعنصر أجنبي وفقا لقواعد الإسناد الأردنية
١٤١	المبحث الأول: القانون الواجب تطبيقه على حالة مزدوج أو متعدد أو عديم الجنسية في النزاع السلبي والإيجابي.....
١٤١	المطلب الأول: القانون الواجب تطبيقه على حالة عديم الجنسية في النزاع السلبي.....
١٤٣	المطلب الثاني: القانون الواجب تطبيقه على حالة مزدوج ومتعدد الجنسية في النزاع الإيجابي للقوانين.....
١٤٨	المبحث الثاني: القانون الواجب تطبيقه في مسائل الاحوال الشخصية.....
١٤٩	المطلب الأول: القانون الذي يحكم الأهلية.....
١٥٦	المطلب الثاني: القانون الذي يحكم الخطبة.....
١٦٢	المطلب الثالث: القانون الذي يحكم الزواج وما يتعلق به.....
١٧٣	المطلب الرابع: القانون الذي يحكم النسب.....
١٧٨	المطلب الخامس: القانون الذي يحكم الفقه بين الأقارب.....
١٨٠	المطلب السادس: القانون الذي يحكم الميراث والوصيه.....
١٨١	الفرع الأول: القانون الذي يحكم الميراث القانوني.....
١٨٧	الفرع الثاني: القانون الذي يحكم الوصيه.....
١٩٢	المبحث الثالث: القانون الذي يحكم الأموال.....
١٩٢	المطلب الأول: القانون الذي يحكم الأموال المادية.....
١٩٣	الفرع الأول: القانون الذي يحكم العقار.....
١٩٦	الفرع الثاني: القانون الذي يحكم الأموال المنقولة.....
٢٠٠	الفرع الثالث: القانون الذي يحكم الأموال ذات الطبيعة الخاصة.....
٢٠٥	المطلب الثاني: القانون الذي يحكم الحقوق المعنوية.....
٢٠٩	المبحث الرابع: القانون الذي يحكم الالتزامات التعاقدية.....
٢١١	المطلب الأول: مبدأ قانون الإرادة.....
٢٢٠	المطلب الثاني: القانون الذي يحكم شكل الالتزام التعاقدی.....
٢٢٤	المبحث الخامس: القانون الذي يحكم الالتزامات غير التعاقدية.....
٢٢٤	المطلب الأول: القانون الذي يحكم الفعل الضار.....
٢٣١	المطلب الثاني: القانون الذي يحكم الفعل النافع.....
٢٣٤	الفصل الرابع: موانع تطبيق القانون الأجنبي المختص
٢٣٤	المبحث الأول: النظام العام.....
٢٣٥	المطلب الأول: التعريف بالنظام العام والأداب.....
٢٣٦	المطلب الثاني: نطاق النظام العام.....
٢٣٩	المطلب الثالث: من الذي يحدد ما هو النظام العام.....
٢٤٤	المطلب الرابع: آثار النظام العام في القانون الدولي الخاص.....
٢٤٨	المبحث الثاني: الغش نحو القانون.....
٢٥٤	المطلب الأول: فكرة النظام العام ونظرية الغش نحو القانون.....
٢٥٦	المطلب الثاني: شروط التمسك بالغش نحو القانون.....

٢٥٩	الفصل الخامس: إثبات القانون الأجنبي وتفسيره
٢٥٩	المبحث الأول: إثبات الأجنبي.....
٢٦٧	المبحث الثاني: تفسير القانون الأجنبي.....
٢٧٦	الباب الثاني: نزاع الاختصاص القضائي الدولي
٢٧٩	الفصل الأول: الاختصاص القضائي الدولي وعلاقته بالقانون الدولي الخاص ومعايير ثبوته
٢٨١	المبحث الأول: علاقة الاختصاص القضائي الدولي بالاختصاص التشريعي.....
٢٨٢	المبحث الثاني: المعايير العامة في ثبوت الاختصاص القضائي الدولي وحكم القانون الأردني.....
٢٨٢	أولاً: المعايير العامة في ثبوت الاختصاص القضائي الدولي الأصلي.....
٢٨٩	ثانياً: معايير ثبوت الاختصاص القضائي الدولي الطارئ.....
٢٩٥	الفصل الثاني: الاستثناءات التي ترد على حرية الدولة في تنظيم الاختصاص القضائي الدولي لمحاكمها
٢٩٥	المبحث الأول: الإعفاء القضائي المنوح للدول الأجنبية.....
٣٠٤	المبحث الثاني: الإعفاء القضائي المنوح لرؤساء الدول الأجنبية.....
٣٠٦	المبحث الثالث: الإعفاء القضائي المنوح للبعثات الدبلوماسية والقنصلية.....
٣١٣	المبحث الرابع: الأشخاص الذين تثبت لهم الحصانة القضائية.....
٣٢٣	الباب الثالث: تنفيذ الأحكام الأجنبية وقرارات التحكيم
٣٢٣	الفصل الأول: الحكم القضائي الأجنبي
٣٢٤	المبحث الأول: التعريف بالحكم القضائي الأجنبي وأساس وشروط الاعتراف به.....
٣٢٥	المطلب الأول: مدى التزام الدول بالاعتراف بالحكم القضائي الأجنبي وتنفيذه.....
٣٢٨	المطلب الثاني: أساس قبول تنفيذ الحكم القضائي الأجنبي.....
٣٣٠	المبحث الثاني: شروط الاعتراف بالحكم القضائي الأجنبي وبقوّة تنفيذه.....
٣٣١	المطلب الأول: شروط الاعتراف بالحكم القضائي الأجنبي.....
٣٤٥	المطلب الثاني: شروط تنفيذ الحكم القضائي الأجنبي وأثاره.....
٣٥٣	الفصل الثاني: قرار التحكيم الأجنبي
٣٥٥	المبحث الأول: طبيعة وقوّة قرار التحكيم الأجنبي.....
٣٥٧	المبحث الثاني: شروط تنفيذ قرار التحكيم الأجنبي.....
٣٥٩	المبحث الثالث: تنفيذ السندات الرسمية والعادية الأجنبية.....
٣٦٠	ملاحق
٣٦٠	أولاً: قواعد النزاع في القانون المدني الأردني ومذكرات إيضاحها.....
٣٧٢	ثانياً: المادة ١٠١ والمادة ١٠٢ من القانون المدني.....
٣٧٢	ثالثاً: قانون الترکات للأجانب وغير المسلمين رقم ٨ لسنة ١٩٤١.....
٣٧٧	رابعاً: قانون تنفيذ الأحكام الأجنبية رقم ٨ لسنة ١٩٥٢.....
٣٧٩	خامساً: قانون المقاطعة الاقتصادية وحظر التعامل مع العدو رقم ١١ لسنة ١٩٥٢.....
٣٨١	سادساً: المادة ١٠٣ من الدستور الأردني رقم لسنة ١٩٥٢.....
٣٨١	سابعاً: المواد ٢٧، ٢٨، ٢٩ من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٨.....
٣٨٣	ثبت المصادر.....
٣٩٢	المؤلف في سطور.....
٤٠٥	الفهرست.....